

# اجتماع الناس في البيوت للعزاء/الاثنين/5/4/1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال مما تشدد الحاجة الى معرفة حكمها اجتماع الناس في بيوت العزاء. واحد يموت نعمل به العزاء ونستقبل المعزين ونوزع قهوة وشاي الكلام ده مقبول ولا في حاجة غلط كما كان من قضايا الرأي العام - [00:00:01](#)

في بعض البلاد المشرقية وانقسم الناس فيها خاصة في القرى والارياف ارجو ان نقول فيه كلمة ارجو ان ينفذ الله تعالى بها الاجتماع للتعزية بمعنى اجتماع اهل الميت في مكان معين. يقصدهم فيه من اراد العزاء. سواء اكان هذا في بيت احدهم - [00:00:29](#)

او في قاعة مناسبات او في سرادق يقام لهذا الشأن هذا من مواضع الخلاف والناظر به لاهل العلم منهم من لا يرى مشروعيته وتتفاوت اقواله فيما بين الكراهة والتحريم. هذا قول الشافعية والحنابلة وبعض المالكية - [00:00:49](#)

من ادلتهم على هذا او من اظهرها واكثرها شيوعا على السنة الناس ما رواه جرير ابن عبدالله قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنيعة الطعام بعد دفنه من النياحة - [00:01:08](#)

طيب مرة ثانية كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت. وصنيعة الطعام بعد دفنه من النياحة لك هذا نوقش بانه اثر ضعيف. في ضعف في هذا الاثر لقد اعل من قبل بعض الحفاظ المتقدمين بتدليس - [00:01:23](#)

هشيم احد الرواد احد رواد الحديث وقال احمد وما ارى لهذا الحديث اصلا فقول جرير ابن عبد الله لم يثبت من طريق صحيح. والرواية المشهورة معللة بالتدليس ومع وعلى القول بصحته فالمقصود منه - [00:01:41](#)

اجتماع الامرين معا. الاجتماع الذي يكون فيه صنع للطعام من اهل الميت لاکرام من يأتيهم ومن يجتمع عندهم هذا قرن الحديث بينهما كنا نعد الاجتماع الى الميت وصنيعة الطعام بعد دفنه من النياحة فاجتماع هذين الوصفين معا - [00:02:03](#)

والذي يعد منيحة. الشوكاني رحمه الله يقول يعني انهم كانوا يعدون الاجتماع عند اهل الميت بعد دفنه واكل الطعام عندهم نوعا من النياحة لما في هذا من التثقيب عليهم. وشغلهم مع ما هم فيه من شغل من شغل - [00:02:23](#)

الخاطر بموت الميت وما فيه من مخالفة السنة لانهم مأمورون بان يصنعوا هم لاهل الميت طعاما فخالفوا ذلك كلفوهم صنعة الطعام لغيره الدليل الثاني ان هم يقولوا ايه؟ لم تؤثر به سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من الصحابة فيكون من المحدثات - [00:02:43](#)

الشافعي رحمه الله يقول واكره المأتم وهو الجماعة. وان لم يكن لهم بكاء فان ذلك يجدد الحزن ويكلف مع ما مضى فيه من الاثر النووي رحمه الله يقول واما الجلوس للتعزية فنص الشافعي والمصنف وسائر الاصحاب على كراهته قالوا بل ينبغي ان ينصرفوا - [00:03:07](#)

بل ينبغي ان ينصره في حوائجهم فمن صادفهم عزاهم ولا فرق بين الرجال والنساء في كراهة الفيروس لها آا الاقوال في هذا كسيرة وعلى هذا فتوى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله يقول بالنسبة لاهل الميت لا يشرع لهم الاجتماع في البيت وتلقي المعزين - [00:03:31](#)

لان هذا عده بعض السلف من النياحة. وانما يغلقون البيت من صادفهم في السوق او في المسجد عزاهم. ده القول الاول طيب تمام الدليل الثاني هذا ان هذا من البدع لم يؤثر عن السلام. لكنه نوقش - [00:03:52](#)

بان الاجتماع للعزاء من العادات وليس من العبادات. والعبادات على اصل الحل والبدع لا تكون في العادات. ومن ناحية اخرى التعزية

امر مقصود شرعي. ولا السبيل لتحصيلها في مثل هذه الازمنة الا باستقبال المعزين والجلوس لهذا فان ذلك مما يعينهم على اداء السنة - [00:04:10](#)

اي تعليم النسيء العلمي مشروع. لكن الناس اتخذوا الجامعات والمدارس والبرامج والحلقات والكزا. يعني كوسائل لاعانة الناس على تحقيق هذه الفريضة وعلى تطبيقها طيب اللهم اهدنا سواء السبيل الكلام ده من قول - [00:04:33](#)

انه انه الرأي الثاني الذي يقول لا بأس بالاجتماع للتعزية اذا خلا من المناكر اذا خلى من المناكر والبدع ومن تكلفة المؤنة على اهل البيت. ومن تجديد الحزن وادامته. قول بعض الحنفية - [00:04:53](#)

وبعض المالكية وبعض الحنابلة. ابن نجيم الحنفي يقول ولا بأس بالجلوس اليها ثلاثا. من غير ارتكاب محظور من فرش البسط والاطعمة من اهل البيت. هذا القول رواية عن عن الامام احمد نقلها حنبل والخلال - [00:05:13](#)

وقد سئل الخلل فقال سهل الامام احمد في الجلوس اليهم اي الى المعزين في غير موضع وعنه الرخصة لاهل الميت خوف شدة الجزع. ابن عبدالبر يقول في الكافي وارجو ان يكون امر المتجالسة في ذلك خفيف. ان يجلس الناس - [00:05:33](#)

بيستقبلوا المعزين ويخفف المعزون عن اهل الميت. ارجو ان يكون الامر في ذلك خفيا. اختار هذا القول من المعاصرين الشيخ بن باز رحمه الله مخالفا للشيخ ابن عثيمين في في هذا. الشيخ محمد المختار الشنقيطي اذا هذا اجتهاده لكن لهم ادلة على هذا ما هي - [00:05:57](#)

اسمعوا مهمة حديث امنا عائشة انها كانت اذا مات الميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقنا الا اهلها وخاصتها امرت ببرمة من تلبينة فطبخت ثم صنع فريد فصبت التلبينة عليها. ثم قالت كنا منها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:06:16](#)

بيناتو مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن حيس متفق عليه رواه البخاري ومسلم فيه دلالة واضحة على ان انهم كانوا لا يرون في الاجتماع بأسا سواء اجتماع اهل الميت او اجتماع غيرهم معهم - [00:06:45](#)

ايضا ما رواه ابو وائل قال لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بني المغيرة يبكين عليه. فقيل لعمر ارسل اليهن الفنان لا يبلغ عنهن شيء تكرهه. وقال عمر وما عليهن ان يهرقن من دموعهن على ابي سليمان - [00:07:02](#)

وما عليهن ان يهرقن من دموعهن على ابي سليمان ما لم يكن نقع او لقلقة النقع وضع التراب على الرأس واللقلاقة الصوت اي ما لم يرفعن اصواتهن او يضعن التراب على رؤوسهن. وبعد هذا فتوى الشيخ بن باز - [00:07:22](#)

رحمه الله يقول لا اعلم بأسا فيمن نزلت به مصيبة بموت قريب او زوج او نحو ذلك ان يستقبل المعزين في بيته في الوقت المناسب لان التعزية السنة واستقبال المعزين مما يعينهم على داء السنة واذا اكرمهم بالقهوة او الشاي او الطيب فكل ذلك حسن - [00:07:41](#)

الشيخ محمد المختار الشنقيطي رحمه الله له نفس الكلام بعد ان ذكر ان هذا كان مكروها عند السلف كان السلف يمنعون هذا كان مالك يشدد في النكير عليه لكن بين السبب في هذا فقال ان العصور المتقدمة كان الناس قليلين - [00:08:05](#)

ويمكنك ان ترى ال الميت في المسجد او ان تراه في الطريق وان تراه في السابلة وتعزي. كان الامر رفقا بل قل ان يموت ميت الا وعلم اهل القرية كلهم وشهدوا دفنه فكان العزاء يسيرا. لكن الان اتسع - [00:08:24](#)

قرآن صعب عليك ان تذهب لكل قريب في بيته ويحصل في ذلك من المشقة. ما الله به عليم وفيه عناء. لذلك لو واجتمعوا في بيت قريب منهم كان ارفق بالناس وارفق بهم وادعى لحصول المقصود من تعزية الجميع والجبر بخواطر الجميع - [00:08:44](#)

لهذا افتوا بانه لا حرج في هذه الحالة من جلوسهم ولا يعتبر هذا من النياحة بل انه مشروع لوجود اجتي اليه وعلى هذا ذكر بعض فقهاء الحنابلة اذا كان الاجتماع فيه موعظة للمعزة بالصبر والرضا. وحصله من الهيئة - [00:09:04](#)

تسلية بتذاكرهم ايات الصبر واحاديث الصبر والرضا فلا بأس بالاجتماع على هذه الصفة فان التعزية سنة سنها رسول صلى الله عليه وسلم. لكن على غير الصفة التي تفعل في زماننا من الجلوس على المعروف اليوم. ترى لقراءة القرآن - [00:09:27](#)

عند القبر وفي بيت الميت وفي المجامع الكبار هذا بدعة. وعلى فرض القول بالكراهة فان الكراهة تزول عند الحاجة كما هو مقر عند اهل العلم ولا شك ان الجلوس للتعزية تشتد له الحاجة في هذا الزمن لما فيه من تيسير على المعزين - [00:09:47](#)

ورفع للحرج عنه قد يكون ابناء المتوفى واقاربه في اصقاع مختلفة في نواح متباعدة. داخل المدينة الواحدة مما يصعب فيه على من اراد التعزية التنقل بينهم. وبهذا عدد الشيخ بن باز عندما قال اذا جلسوا حتى يعزيهم الناس فلا حرج - [00:10:07](#)  
ان شاء الله حتى لا يتعب الناس لكن من دون ان يصنعوا للناس وليما. تصنع لهم الطعام مش هم اللي يصنعوا الطعام للناس فالقول بالجواز هو الاقرب الى اليسر ورفع الحرج لا سيما وقد اعتضد بالادلة الصريحة الصحيحة - [00:10:27](#)  
والله تعالى اعلى واعلم - [00:10:47](#)